

الرد على فتوى شاذة في جواز التعدد أكثر من أربعة | فضيلة

الشيخ عبدالقادر شيبه الحمد رحمه الله 607

عبدالقادر شيبه الحمد

ولحقني البارحة بعد الدرس رجل يبغي الخير وقال للشيخ فلان له كتاب يفتي فيه بان كل مسلم له الحق ان يتزوج تسع نسوة في

وقت واحد قلت له الشيخ فلان هذا - [00:00:00](#)

لما جاء من البلد انا اعرفه طبعاً معرفة خاصة. لما جاء البلد لما جاء هذا هو من اهل البلاد. وسافر الى بلاد اخرى ودرس فيها بعض

الدراسات حاول ان يوظف في الجامعة الاسلامية ورفضه الشيخ ابن باز رحمه الله رفضاً قاطعاً من اجل هذه الفتوى - [00:00:24](#)

لما قال ان الواحد ياخذ تسع نسوان هو طبعاً قال تسعة تسعة ناس كثيرين من اهل القهوة جاله تمتاشر هذا حاول يقنعني البارحة

يقنعني البارحة وانا معك وطال الامد معي وانا ماشي في الطريق وانا والله ما ودي واحد يسألني بعد ما اقوم من الدرس -

[00:00:43](#)

لانه يشكل علي. اولاً مجهود ثانياً ان الانسان ما يصير عنده الوعي والفكر عشان يجاوب وهو ماشي والدنيا زحمة عن يمينه وعن

يساره هذي وحدة لكن انا مشيت معه لما طلعتنا - [00:01:03](#)

يقول لقوله مثنى وثلاث ورباع يعني اثنين وثلاث اديك ادي خمسة ورباع يعني تسعة. قلت له ما فهمت لا انت ولا الشيخ حقا

اللي قال لك الكلام ده لا فهمت المراد لا انت ولا شيخ اللي فاهم الكلام. لان كلمة متن عندهم يعني اثنين اثنين فتقدر باربعة -

[00:01:17](#)

لانهم عندهم من امثالهم يقولوا في العرب عند العرب في الجاهلية. جاءوا مثنى يعني اثنين اثنين ما يقولون عن اربعة ما دام قال

جاءوا مثنى يعني اثنين وراهم اثنين سيصير اربعة - [00:01:46](#)

وثلاث يعني جاءوا سلاسة ثلاثة ادي كام؟ ادي ستي ستة واربعة عشرة. ورباع يعني اربعة اربعة تمانية ادي تمتاشر وذهب هؤلاء

المفترون على الله وعلى رسوله انه يحل للمسلم ان يتزوج ثمانية عشر امرأة - [00:02:02](#)

هو انت تقدر على وحدة عتعدل عليها عشان تدور تدور كمان تسعة وعشرة واربعتاشر فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث

ورباع فان خفتهم الا تعدلوا فواحدة لو ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى الا تعودوا يقولون ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا

تميلوا - [00:02:23](#)

كل الميل فتذروها كالمعلقة وطبعاً من تزوج امرأتين فمال الى احدهما جاء يوم القيامة واحد شقيه مائل يعني ابي يعذب يريد متعة

قليلة لينتظر عذاباً طويلاً ويأتي يوم القيامة ويشقه ساقط - [00:02:47](#)

اما والعرب الفعل يعني ينبغي للمسلم اذا جاه شك في مسألة يبادر الى كتاب الله ان كان يعرف كتاب الله وان كان ما يعرف كتاب الله

يبحث عن في سنة الرسول لعله يكذب - [00:03:09](#)

فان لم يجد شيئاً في كتابه يبحث عن اهل العلم فاسألوه اهل ذكر ان كنتم لا تعلمون يسأل اهل الذكر واهل العلم عن الحكم كون

الانسان مجرد ما يسمع كلام يستهويه شف اصحاب محمد - [00:03:28](#)

بما فيهم رسول الله. هو قال له بعد ذلك لا يحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج ولو اعجبك حسنهن الا ما ملكت يدك

وقال للمؤمنين ولا وما كان لكم ان تنكحوا ازواجه من بعده ابداً. خصائص لحبيب الله ورسوله قلت - [00:03:42](#)

محمد صلى الله عليه وسلم لكن انظر لعهد الرسول هل فيه واحد من الفقهاء الاشواوس الائمة وهم كل اصحاب محمد ولا اخص جماعة منهم كلهم هل واحد منهم ابدا هل واحد منهم خسييت؟ ابدا. هل في واحد زاد عن اربع؟ قلت لك يوم يحجون مئة الف او اكثر الحج ومع النبي. هل ينقل واحد من - [00:04:07](#)

ناس عنده خير عنده خير لدينه ودنياه. ان واحدا من اصحاب محمد ساوي اكثر اربعة هذا في عهد حبيب الله ورسوله وهل في عهد ابي بكرة حصل هذا؟ ما حصل - [00:04:34](#)

في عهد عمر حصل ما حصل. في عهد المئة سنة الاولى ما حصل. في عهد المئتين سنة ما حصل. في عهد الف واربع مئة وعشرين سنة السنة اللي احنا عايشين - [00:04:46](#)

ما اعلم اني واحد ينتمي الى الدين فالدين الحق فعل هذا لانهم يعلمون علم اليقين انه لما نزل فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع حرم الله على المسلم - [00:04:56](#)

ان يتزوج اكثر من اربعة حاشا رسول الله. عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما غيلان الثقفي اسلم وعنده خمس نسوة. اما رحتم ان يمسك اربعا وان يفارق سواءهن - [00:05:12](#)

يعني يمسك اربع ويخلي واحدة. يقول واحد منهم من الصحابة فعامدته كان عندي خمس يقول لما اسلمت. عندي خمس. فعمدت لما نزل تحريم الزواج باكثر من اربع على ان الجاهلية ما كان عندهم عدد - [00:05:26](#)

لا عندهم عدد في عدد نسوان ولا عندهم عدد للطلاق لو طلقها الف طلاقة ما تحرم عليه بعدين عندهم على عادتهم ولا عندهم للعدة للعدة عندهم عدة ولكن اذا اراد ان ان يذل المرء - [00:05:40](#)

اه ان يزل المرأة قام وطلقها ويصبر عليها حتى تقرب عدتها وقاعدتين يوقع عليها طلاقة تانية ويصبر عليها حتى ويصلي ربه وخمسة وعشرة ومثل ما قال ربي تكون تذروها كالمعلقة - [00:05:53](#)

لهجت زوج تتمتع بزوجها وتستوفي حقه منها حقها منه. ولا هي مطلقة لتبحث بزوج اخر فيقول هذا فعمدت ابو خمس نسوان فعمدت الى عجوز معي معي اكثر من خمسين سنة او لها عندي خمسون سنة فطلقتها - [00:06:13](#)

وامسكت الاربع اللي اصغر منها ولا ظلمها طبعا ما دام حرم عليها ان يجمع بين اكثر من ارباح حقه - [00:06:33](#)